

محافظة الشرقية

قرار رقم ١٦٠٧ لسنة ٢٠٢٥

محافظ الشرقية

بعد الاطلاع على القانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ بشأن نظام الإدارة المحلية ولائحته التنفيذية وتعديلاتهما ؛

وعلى القانون رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ بشأن البناء الموحد ولائحته التنفيذية وتعديلاتهما ؛
وعلى قرار المحافظة رقم ١٦ لسنة ٢٠١٦ باعتماد المخططات التفصيلية لقرى محافظة الشرقية ؛

وعلى كتاب الإدارة العامة للتخطيط والتنمية العمرانية بالمحافظة والمذكرة المرفقة به بشأن الطلب المقدم من المواطن / حمدى يوسف الغريب إسماعيل لترحيل عدد (٢) شارع يمررون بقطعة الأرض الخاصة به والوارد بشهادة استبيان الموقع من إدارة نظم معلومات البنية التحتية طبقاً للمخطط التفصيلى المعتمد لقرية كفر اللبا مركز ديرب نجم ؛

قرر:

مادة أولى - يعدل المخطط التفصيلى لقرية كفر اللبا مركز ديرب نجم وذلك

بترحيل عدد (٢) شارع لقطعة أرض ملك المواطن / حمدى يوسف الغريب إسماعيل بالجهة الشرقية إلى منتصف القطعة وكذا ترحيل الشارع بالجهة القبلىة إلى الشارع القائم على الطبيعة بالجهة القبلىة - مع الالتزام بالارتدادات القانونية وأحكام القانون رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ ولائحته التنفيذية .

مادة ثانية - لا يعتبر هذا القرار ترخيصًا بالبناء ولا سند ملكية
لنوى الشأن .

مادة ثالثة - ينشر هذا القرار فى الوقائع المصرية ويعمل به من تاريخ نشره .

مادة رابعة - على الجهات المختصة تنفيذ هذا القرار .

صدر فى ٢٠٢٥/٥/١١

محافظ الشرقية

مهندس / حازم الأشمونى

